

قرار :

مادة ١ - يحل نائب رئيس الوزراء للمواصلات والنقل محل وزير المواصلات في تنفيذ أحكام القرار الجمهوري رقم ١٨٤٠ لسنة ١٩٦١ المشار إليه .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدر برئاسة الجمهورية في ١٧ ربيع الأول سنة ١٣٨٤ (٢٦ يولييه سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٤٧٠ لسنة ١٩٦٤

بتأجير قطعة أرض من أملاك محافظة القاهرة
إلى جماعة سيدات مصر بلبحار اسمي

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور الصادر في ٢٥ مارس سنة ١٩٦٤ ؛

وعلى القانون رقم ١٣٤ لسنة ١٩٦٠ بنظام الإدارة المحلية والقوانين المعدلة له ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥١٣ لسنة ١٩٦٠ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون الإدارة المحلية ؛

وعلى قرار مجلس محافظة القاهرة رقم ١٣٥ لسنة ١٩٦٣ بتاريخ ٢٣ أبريل سنة ١٩٦٣ ؛

قرار :

مادة ١ - ووفق على قرار مجلس محافظة القاهرة رقم ١٣٥ لسنة ١٩٦٣ المشار إليه بتأجير قطعة الأرض ملك المحافظة البالغ مساحتها ٣٧٥٠ مترا مربعا بتاحية مصر الجديدة ، والمدن موقمها وحدودها بالرسم المرفق إلى جماعة سيدات مصر بالقاهرة بلبحار اسمي قدره جنيه واحد في السنة ولمدة ثلاثين سنة وذلك لإقامة دار للمرضاة وعيادة خارجية للأطفال والأمهات الحوامل ومركز للتدريب المهني للفتيات عليها وبشرط أن تم إقامة هذه المنشآت خلال سنتين من تاريخ تسليم الأرض للجمعية المذكورة وإلا يُلغى التأجير .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدر برئاسة الجمهورية في ١٧ ربيع الأول سنة ١٣٨٤ (٢٦ يولييه سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٤٧٣ لسنة ١٩٦٤

بإسقاط جنسية الجمهورية العربية المتحدة عن خمسة عشر شخصا

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور الصادر بتاريخ ٢٥ مارس سنة ١٩٦٤ ؛

وعلى المادتين ٢٣ ، ٢٤ من القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٥٨ الصادر بشأن جنسية الجمهورية العربية المتحدة ، والمعدل بالقانون رقم ٢٨٢ لسنة ١٩٥٩ ؛